

وزارة العدل

منح

وعلى القانون عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967
المتعلق بنظام القضاء والمجلس الاعلى للقضاء والقانون الاساسي للقضاة
وعلى جميع النصوص التي تقحته او تمنتها

وعلى الامرين عدد 111 لسنة 1959 المؤرخ في 21 افريل 1959
وعدد 7 لسنة 1961 المؤرخ في 3 جانفي 1961 المتعلقين بالمنح
المخولة لبعض الاصناف من اعوان وزارة العدل

وعلى الامر عدد 369 لسنة 1972 المؤرخ في 27 نوفمبر 1972
المتعلق بالمنح المخولة لبعض اصناف من اعوان وزارة العدل وعلى جميع
النصوص التي تقحته او تمنتها

وعلى الامر عدد 436 لسنة 1973 المؤرخ في 21 سبتمبر 1973
المتعلق بضبط الوظائف التي يمارسها القضاة من الصنف العدلي

امر عدد 953 لسنة 1977

مؤرخ في 23 نوفمبر 1977 يتعلق بتنقيح واتمام الامر عدد 369
لسنة 1972 المؤرخ في 27 نوفمبر 1972 المتعلق بالمنح المخولة
لبعض اصناف من اعوان وزارة العدل

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية

بعد اطلاعنا على القانون عدد 60 لسنة 1958 المؤرخ في 29 ماي
1958 المتعلق بنظام تاجير موظفي الدولة والمؤسسات العمومية
والبلديات وعلى جميع النصوص التي تقحته او تمنتها

وعلى الامر عدد 900 لسنة 1975 المؤرخ في 12 ديسمبر 1975
المتعلق باستناد منحة تعويضية للقضاة من الصنف العدلي التابعين
لوزارة العدل

وعلى رأي وزير العدل والمالية
وعلى رأي المحكمة الادارية

اصدرنا امرا بهذا بما يأتي :

الفصل 1 - الغي الفصل الاول من الامر المشار اليه
اعلاه عدد 369 لسنة 1972 المؤرخ في 27 نوفمبر 1972
وعوض بالفصل الاول الاتي :

الفصل 1 - (جديد) : اسنبتت منحة تكليف خاصة
للقضاة من الصنف العدلي الغير مكلفين بخطة وظيفية
وضبط مقدارها كما يلي :

المقدار السنوي	الرتبة
600 د	القضاة من الرتبة الثالثة
540 د	القضاة من الرتبة الثانية
480 د	القضاة من الرتبة الاولى